

المعني لعدم المصاحبة ويجوز ان يحتمل قوله او اعتقد انهما تعامل شاملا  
للمناصب كما مثلناه وبالجار كقولك مالم وزيد فحوز جرحه لا بالعطف  
بل باضمار الجار كما نص عليه في شرح الكافية وكلامه فيه بوجد هذا الاجمال  
وايه اعلم **الاستثناء** الاستثناء اخراج بالا او احلى اخوانها  
تحقيقا وتقدرا فالأخارج جنس وبالا او احلى اخوانها مخرج للمخصص  
وغيره والمراد بالمخرج محققا المنصوب والمخرج بتقدير المتعظم جوما  
لغيره من علم الانبعاث الظن فان الظن وان لم يدخل في العلم تحقيقا فهو زائد  
الاصل فيه اذ هو مستحصر بذكره لقيامه مقامه في كثير من المواضع  
ان السراج اذا كان الاستثناء منقطعاً فلا بد ان يكون الكلام الذي في الا  
قد دل على ما استثنى فإما انه يدق انتهى قوله **ما استثنى**  
الامع تمامه بنصب **س** يجوز ان يكون ما موصولة من نصب خبرها  
فهو مرفوع وان يكون شرطية وينصب جوابها فهو مجزوم والمراد  
بالتمام ان يكون المخرج منه مذكورا او يقال له التفرغ يعني المستثنى بالا  
وغير التفرغ بنصب متصلا كان او منقطعاً بعد وجوب او غير  
الا ان نصبه على لائحة افساهم واجب وجايز مرفوع وجايز راجح  
فالواجب للنصب هو المستثنى بعد اجاب متصلا او منقطعاً  
موجزا او مقداً نحو قام القوم الا زيد وخروج القوم الا بغيره  
وقام الا زيد القوم والمرفوع النصب هو المتصل بعد في وشبهه  
الرفع والمراد به النهي والاستفهام الموصول فقال النفع ما فعلوه الا  
قبل ومثال النهي لا يف احد الا زيد ومثال الاستفهام ومن عسى  
الذنوب الا الله واكثر ما يكون ذلك في قول من جمع هذا نفع فيه  
انباعه للمستثنى منه في رفعه ونصبه وجرحه بدلا عند البصريين  
وعطفه عند الكوفيين ولهذا اشار بقوله **ص** وبعده او كثر

وغيره  
المراد  
بالمخرج  
محققا  
المنصوب  
والمخرج  
بتقدير  
المتعظم  
جوما  
لغيره  
من علم  
الانبعاث  
الظن فان  
الظن وان  
لم يدخل  
في العلم  
تحقيقا  
فهو زائد  
الاصل  
فيه اذ هو  
مستحصر  
بذكره  
لقيامه  
مقامه  
في كثير  
من  
المواضع

وغير التفرغ بنصب متصلا كان او منقطعاً بعد وجوب او غير  
الا ان نصبه على لائحة افساهم واجب وجايز مرفوع وجايز راجح  
فالواجب للنصب هو المستثنى بعد اجاب متصلا او منقطعاً  
موجزا او مقداً نحو قام القوم الا زيد وخروج القوم الا بغيره  
وقام الا زيد القوم والمرفوع النصب هو المتصل بعد في وشبهه  
الرفع والمراد به النهي والاستفهام الموصول فقال النفع ما فعلوه الا  
قبل ومثال النهي لا يف احد الا زيد ومثال الاستفهام ومن عسى  
الذنوب الا الله واكثر ما يكون ذلك في قول من جمع هذا نفع فيه  
انباعه للمستثنى منه في رفعه ونصبه وجرحه بدلا عند البصريين  
وعطفه عند الكوفيين ولهذا اشار بقوله **ص** وبعده او كثر

انصب **ص** انبعاث ما اتصل **ش** والراجح النصب هو المنقطع بعد في وكثير  
ان صح اغناؤه عن المستثنى فان نفي نعم يجيز وفيه النصب والانبعاث  
وتفروغ الا انبعاث الظن وذكر بعض الجوامع ان نصبه عند مارجح واما  
المجازيون والنصب عندهم واجب فان لم يصح اغناؤه عن المستثنى منه  
تعين نصبه عند الجميع وهو كل استثناء منقطع لا يجوز فيه رفع ما قبل  
الا لاسم الواقع بعدها نحو ما زاد الا ما تقصر وما نفع الاما اضرو وجعل  
المصنف منه ما لا عاصم اليوم من امر الله الامن رجم ولا هذا القسم  
الثالث اشار بقوله **ص** والنصب ما انقطع **و** وعن نعم فيه ابدال **ص**  
نزل وكثيره اطلق فلم يفصل بين ما يصح اغناؤه وما لا يصح وقوله **ص**  
وغير نصب سابق في النفي **ق** باق ولكن نصبه اجتران ورد **ش**  
يعني ان المستثنى المتقدم على المستثنى منه بعد في فيه وجها واحدا  
وهو الجواز نصبه على الاستثناء والثالث ان يرفع العاملة ويجعل  
المستثنى منه بدلا **ك** سببويه حدثن ان يوسف ان قوم ما يوق  
يخرج منهم يقولون ما لي الا بوك ناصر فيقولون ناصر ابد لا انهي وهذا  
قبله ولذلك **ك** **ق** باق واحترز بقوله في النفي من ان يكون  
المقدم في الاختاب كانه واجب النصب كما سبق ولما فرغ من بيان  
النام شرح والمفرغ **ص** فقال **ص** وان يرفع سابقا الى ما **ك** بعد  
بكر كما لو اعد ما **ش** اي ان يرفع ما سبق الى ما بعدها فحكمه حكم ما لم  
توجد لامته نحو ما قام الا زيد فقام مرفوع لما بعد الا اغنى زيدا فهو  
فاعله كما لو عدت الا وقيل ما قام زيد وقوله سابقا وامن  
قوله في التسهيل العامل لاز السابق قد يكون عاملا كما مثلناه وقد يكون  
غير عامل نحو ما في الدار الا زيد فان قلت **ص** على ما يعود الضمير في  
مك قلت **ص** محتمل ان يكون على السابق اي كذا السابق في طلبه لما بعد

المراد  
بالمخرج  
محققا  
المنصوب  
والمخرج  
بتقدير  
المتعظم  
جوما  
لغيره  
من علم  
الانبعاث  
الظن فان  
الظن وان  
لم يدخل  
في العلم  
تحقيقا  
فهو زائد  
الاصل  
فيه اذ هو  
مستحصر  
بذكره  
لقيامه  
مقامه  
في كثير  
من  
المواضع